


## ندوة صحافية

1. تقديم الحصيلة المؤقتة لحوادث السير وضحاياها برسم سنة 2009.
2. تقديم الملف الصحافي الخاص بمدونة السير الجديدة.


1

# الحصيلة المؤقتة لحوادث السير الجسمانية وضحاياها خلال سنة 2009


## حصيلة 2009 مقارنة مع سنة 2008



## حصيلة 2009 مقارنة مع معدل الفترة 2004-2008




# التطور الشهري لأعداد حوادث السير



✓ أكبر عدد الحوادث خلال السنة سجل خلال شهر يوليو 6812 حادثة  
(+1033 حادثة عن المعدل الشهري السنوي)

✓ أكبر نسبة للتطور سجلت خلال شهر نوفمبر (+17,67%)


# التطور الشهري لأعداد القتلى



✓ سجل أكبر عدد للوفيات خلال شهر يوليو ب 417 قتيلًا وهو ما يمثل زيادة 88 قتيلًا عن المعدل الشهري السنوي

✓ عرف شهر نوفمبر تسجيل أكبر نسبة للارتفاع ( +9,29% )


# التطور الشهري لأعداد المصابين بجروح بليغة



✓ سجل أكبر عدد للمصابين بجروح بليغة خلال شهر يوليو ب 1369 مصابا


✓ عرف شهر نونبر تسجيل أكبر نسبة للارتفاع ( +29,39% )

# تطور عدد القتلى حسب الجهات



عرفت 9 جهات من أصل 16 جهة انخفاضات في أعداد القتلى سنة 2009 مقارنة مع سنة 2008

# تطور عدد المصابين بجروح بليغة حسب الجهات



عرفت 10 جهات من أصل 16 انخفاضات في عدد المصابين بجروح بليغة خلال سنة 2009 مقارنة مع سنة 2008

## الإحصائيات النهائية المتوقعة لسنة 2009

المصابون بجروح خفيفة	المصابون بجروح بليغة	القتلى	الحوادث	
90.974	12.164	3.946	69.348	الإحصائيات المؤقتة لسنة 2009
90.003	12.371	4.086	66.781	الإحصائيات النهائية المتوقعة لسنة 2009

تشير التوقعات إلى تجاوز عدد القتلى عتبة 4000 قتيلا

2

## الملف الصحافي الخاص بمدونة السير الجديدة

## الإطار العام

- ✓ مواكبة اللجنة الوطنية للوقاية من حوادث السير لمدونة السير الجديدة عبر تعميم وتفسير وشرح مقتضياتها وبنودها ؛
- ✓ الدعوة إلى انخراط جميع القوى الحية في هذا الورش الإصلاحى الكبير؛
- ✓ إشراك منابر الإعلام الوطنى خاصة الصحافة المكتوبة عبر مدها بشكل مسبق بملف صحافى يتضمن أهم مقتضيات المدونة ؛
- ✓ اعتبار مضامين الملف أرضية العمل المستقبلية من أجل تنظيم عمليات تواصلية مستهدفة على الصعيد الوطنى (أيام إخبارية وندوات علمية وموائد مستديرة ولقاءات تواصلية...)

# مكونات الملف الصحفي

1. إحداه رخصة السفاقة بالنقط
2. إحداه مؤسسه الاربفة على السلامة الطرقة
3. ملاءمة العقوبات السالبة للحرفة وائلقاسم العادل للمسؤولفاء
4. إحداه نظام جفء للقراماء الواصلفة والجراففة
5. إحداه لجان البءء فف ءواءء السفر الممفة
6. إحداه مفهوم جفء لمراقبة السرعة
7. أهفل المراقبة الطرقة
8. إحداه مفهوم جفء فف مراقبة الءمولة القانونفة للشاأنااء
9. إحداه مفهوم السائق المهنف
10. أهفل قاعف المراقبة الءقنفة وءعلفم السفاقة

## 1.إحداث رخصة السياقة بالنقط

- ✓ إجراء بيداغوجي ووقائي حديث في مجال السلامة الطرقية؛
- ✓ تخصيص رصيد من النقط لكل رخصة سياقة؛
- ✓ تخفيض جزء من الرصيد إذا ارتكب السائق مخالفة تستوجب هذا التخفيض؛
- ✓ إمكانية استرجاع النقط أو رخصة السياقة عبر الاستجابة للشروط التي تحددها مقتضيات مدونة السير.

## 2. مفهوم التربية على السلامة الطرقية

✓إحداث مؤسسات التربية على السلامة الطرقية :

- قطاع حيوي لتأطير الدورات التحسيسية لفائدة السائقين الذين فقدوا نسبة من رصيد النقط أو فقدوا الحق في السياقة؛
- فضاء لتحيين المعلومات والمعارف المتعلقة بالسير الطرقي وتطوير المهارات في تقنيات السياقة واستحضار السلوكات الخطيرة؛
- هي مؤسسات ذاتية أو معنوية تزاوّل نشاطها في مجال التكوين والإدماج أو إعادة الإدماج الاجتماعي والمهني ؛
- ضرورة توفرها على الشروط المالية والتقنية والتنظيمية والمؤهلات التربوية والمناهج البيداغوجية اللازمة.

### 3. ملاءمة العقوبات السالبة للحرية والتقاسم العادل للمسؤوليات

- ✓ إجراء قانوني في حق السائقين الذين يخالفون بشكل مقصود قواعد السير ويرتكبون المخالفات البالغة الخطورة؛
- ✓ مجموعة من الأحكام التي تخص الجرح التي يرتكبها السائق والمتعلقة بالقتل غير العمدي والجرح غير العمدي بسبب عدم احترام قواعد السلامة والسير الطرقي؛
- ✓ تظل العقوبات السالبة للحرية مطابقة لمستوى العقوبات المنصوص عليها في القانون الجنائي؛
- ✓ تعد العقوبات السالبة للحرية أكثر عدالة وإنصافا في حالة إثبات عدم مسؤولية السائق.

## 4. إحداء نظام جديد للغراماء االصالحية والجزافية

✓ الغرامة الصالحية والجزافية هي التي يتم أداؤها فوراً لدى العون محرر المحضر أو داخل أجل 15 يوماً يحاسب من يوم ارتكاب المخالفة أو يوم التوصل بالإشعار بالمخالفة في حالة المعاينة الآلية ؛

✓ الأءاء الفوري لهذه الغرامة يؤدي إلى سقوط الدعوى العمومية.

✓ عدم اللجوء إلى القضاء وتجنب المءة الطويلة التي تستغرقها المسطرة القضائية؛

✓ تتوزع الغراماء الصالحية والجزافية بين ثلاث درجات يتمثل حءها الأدنى في ما يلي :

المخالفاء من الدرجة الأولى : 700 درهم

المخالفاء من الدرجة الثانية : 500 درهم،

المخالفاء من الدرجة الثالثة : 300 درهم.

## 5. إحداء لجان البحث في حوادث السير المميتة

✓ لجان تقنية وإدارية تتشكل تلقائيا بعد وقوع أية حادثة خطيرة تخلف من بين ضحاياها قتيلًا واحدًا على الأقل؛

✓ لجان وطنية أو جهوية للبحث التقني والإداري؛

✓ تقوم بجميع التحريات والأبحاث الضرورية لتحديد ملبسات وقوع الحوادث المميتة والوقوف عند أسبابها وعواملها وظروفها؛

✓ تُحدث من طرف الإدارة حيث تحدد مجالات تدخلها واختصاصاتها وكيفية تأليفها وطرق عملها.

## 6. إحداه مفهوم جديد لمراقبة السرعة

✓ أقرت مدونة السير تمييزا واضحا بين مستويات تجاوز السرعة المسموح بها بالاعتماد على تصور متدرج يراعي تفاوت المخالفات حسب درجة خطورتها والمتمثلة في ما يلي :

- تجاوز السرعة بأقل من 20 كلم/س مع الأخذ بعين الاعتبار لهامش 10% يعد مخالفة من الدرجة الثالثة.
- تجاوز السرعة بأكثر من 20 وأقل من 30 كلم/س يعد مخالفة من الدرجة الثانية.
- تجاوز السرعة بأكثر من 30 و أقل من 50 كلم/س يعد مخالفة من الدرجة الأولى.
- تجاوز السرعة ب 50 كلم/س أو أكثر الذي يتحول من مخالفة إلى جنحة.

## 7. تأهيل المراقبة الطرقية

- ✓ وضع الآليات القانونية الكفيلة بجعل عمليات المراقبة تتسم بالفعالية والشفافية ؛
- ✓ إدخال التقنيات الحديثة والوسائل العصرية لتأهيل وإنجاز عمليات المراقبة الطرقية بطرق شفافة ؛
- ✓ تقليص تدخل العنصر البشري والحد من اتساع هامش السلطة التقديرية لأعوان المراقبة ؛
- ✓ حفظ أثر المراقبة عبر تخزين ومعالجة معطيات العمليات المنجزة.

## 8. إحداء مفهوم جديد في مراقبة الءمولة القانونفة للشاءنا

- ✓ مءاربة الانءكاساء السلبفة الءف ففرزها مشكل الءمولة الزاءة للمركباء؛
- ✓ المءافظة على الءنقل السلفم للأشءاص والبضائع ؛
- ✓ الءقلصف من كلفة صفانة الشبكة الطرقفة والرفع من المنافسة بفن مؤسساء النقل؛
- ✓ توزفء المسؤولفاء بفن المءءءلفن فف عملفة النقل ( شاحن، ناقل، أمر بالشحن) الءفن لا فءترمون أو لا فسهرون على اءترام الءمولة القانونفة ؛

## 9. إحداث مفهوم السائق المهني

✓ الاعتراف بوضعية السائق المهني وضمان حقوقه وتثمين قيمة السياقة المهنية؛

✓ التمييز بين السائق المهني والسائق العادي من خلال إحداث بطاقة السائق المهني؛

✓ تتيح البطاقة المهنية إمكانية الانخراط التلقائي في نظام الضمان الاجتماعي والاستفادة من التغطية الصحية ومن المقتضيات المرتبطة بتقنين ساعات السياقة والراحة ؛

✓ تسلم البطاقة المهنية إلى كل السائقين الحاصلين على رخصة السياقة الملائمة الذين تابعوا تكويننا تأهليا أوليا، ويتم تجديدها كل خمس سنوات؛

✓ يتم تجديد البطاقة المهنية بعد الاستفادة من دورات التكوين المستمر حول كفايات الاستعمال الرشيد للمركبة واستعمال أجهزة السلامة واحترام قواعد ومبادئ السلامة الطرقية وتحيين المعارف المتعلقة بالجوانب التشريعية والتنظيمية للسير الطرقي وتشريع الشغل .

## 10. تأهيل قطاعي المراقبة التقنية وتعليم السياقة

### المراقبة التقنية

- ✓ التحقق من مدى استجابة المركبات للشروط القانونية لتصبح قابلة للاستغلال؛
- ✓ التأكد من الحالة الجيدة للمركبات وعدم اختلال أجهزة سلامتها ؛
- ✓ إضفاء المهنية على أنشطة الفحص التقني من خلال نظام الشبكات واعتماد التقنيات العصرية للتدبير المعلوماتي.

### تعليم السياقة

- ✓ فضاء لتلقين مبادئ و تقنيات السياقة وقواعد السير لفائدة المرشحين لنيل رخصة السياقة؛
- ✓ مؤسسات ذاتية أو معنوية تباشر مهامها باحترام شروط دفتر التحملات؛
- ✓ مؤسسات ملزمة بامتلاك القدرات المالية والإدارية والكفاءات التربوية والبيداغوجية.

شكرا على انتباهكم